التقديم والتأخير في محرمات النكاح في القرآن الكريم
دراسة دلالية جمالية

د. تومان غازي حسين/الكلية الإسلامية الجامعة/ النجف الأشرف
د.خالد كاظم حميدي/ كلية الشيخ الطوسي الجامعة/النجف الأشرف

مقدمة:

فيُعدّ موضوع الغرائز ولاسيما الجنسية منها، من الموضوعات المهمة التي تمسّ حياة الإنسان النفسية في منطقة عميقة يشترك فيها مع الحيوانات الأخرى، فلا ينماز منها في شيء حتى يستعصم بالله تعالى ويطيع ما أُمر به ويمتنع عمّا نُهي عنه ليحافظ على ما خُلق عليه من حسن التقويم، ويرتقي بالنفس الأمارة بالسوء إلى المستوى الذي بلغه آدم حتى سجدت عليه الملائكة بعد أن اعترضت على خلقه ووظيفته في خلافة الله تعالى في الأرض قائلين:﴿**أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ**﴾[1].

ويتناول هذا البحث آيتين من آيات الأحكام اللتين تنظمان دائرة الحرام والحلال لممارسة الغريزة الجنسية؛ ليتسامى الإنسان على رغباته البدائية ويحوّل طاقاتها النفسية إلى إنتاج حضاري متطور يسهم في بناء العلاقات الاجتماعية المتينة، فيسمو على نفسه ويسيطر على عدوانيته الشهوانية عن طريق الزواج الداخلي الذي كان سائدا عند الأقوام الهمجية وبقيت له بعض الآثار في جاهلية العرب في البيئات التي لم تعرف معنى للدين والتحضر، انتقالا إلى الزواج الخارجي الذي يُفرض عليه تعديل للنوازع الشهوية الفردية المقتصرة على ممارسة المتعة الفردية فحسب، نحو الارتقاء بهذه اللذة الرخيصة إلى مستوى الحب المكفوف الغايات[2]، الذي يتضمن الحنان والرحمة ويهدف إلى تكوين العلاقات الاجتماعية الخصبة التي أهم لبناتها وأقواها وأقدسها من منظور الإسلام هي الأسرة.

وتأتي أهمية هذا البحث من خلال النظر الأسلوبي الذي يضعنا في ميدان الإعجاز، وإن بدت الآيتان الكريمتان(22-23) من سورة النساء، وكأنهما قائمة تعدد أحكام العلاقات الجنسية المحرمة بين الأفراد الذين تربطهم علاقات أسرية قوية، إلا أنهما اتخذا نسقا أسلوبيا بديعا بنظام التقديم والتأخير البديعي، وهو فرع من فروع مصطلح الترتيب البديعي، قال تعالى:﴿ **لاَ تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلاً*حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاَتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنْ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمْ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمْ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا**﴾[3].

وبهذا الفهم يصبح التقديم والتأخير من المثيرات الأسلوبية التي تثير التنبّه والتأمل لاكتشاف المعاني الإيحائية العميقة، وهو موضوع خصب للدراسات الأسلوبية.

وعلينا أن لا نُنكر فضل الباقلاني(ت403هـ)، الذي لفت تنبّهنا إلى هذا البحث، وكان يُنظر إليه من قبل وكأنه مجرد تعداد للمحرمات لا أكثر، لا أهمية لتقديم إحداها على الأخرى إلا ما تفرضه اللغة بنسقها الزماني، وكذلك تناولها جلّ

---

(1) سورة البقرة:30.

(2) الحبّ المكفوف: هو الحبّ الذي يحصل بين الجنسين، وله غاية أسمى من تحقيق الرغبات الأنانية، بفرض تعديل على الشهوات البدائية والارتقاء بها إلى مستوى يُعدّ الزواج بها رابطة حب اجتماعية تهدف إلى تكوين أسرة وروابط اجتماعية، وربما ارتقى هذا الحب إلى مضامين أرقى ليكون أساس الإيمان، يقول الرسول k :((لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ما يحب لنفسه)). سنن النسائي، النسائي:115/8، ويرتقي أيضا إلى ما يسمى بحب الوطن والأمة والحب الإلهي وغيره. ظ: قلق في الحضارة، سيجموند فرويد:60.

(3) سورة النساء:22-23.

الفقهاء والمفسرين بأنها محرمات ذات أهمية واحدة حتى اهتدى الباقلاني بنظريته التي تقول بعدم تفاوت نظم القرآن الكريم جميعا بخلاف المؤلفات البشرية الأخرى التي تتفاوت بلاغتها من غرض إلى آخر، ومن عمر إنتاجي إلى آخر، بل من مقطع في القصيدة الواحدة إلى مقطع آخر، ولهذا نفى الباقلاني أن تكون المحرمات مجرد تعداد لا قيمة بلاغية في ترتيبها، وأنها ليس من القبيل الذي يمكن إظهار البراعة فيه، وإبانة الفصاحة[1].

والمهم هو توسيع دائرة البحث بتحديد مشكلاته وتبيان المنهج المتبّع الذي يفيد في استجلاء المعاني الإيحائية العميقة، وتحديد الظاهرة الأسلوبية التي ستبحث، ولعلها تكمن في تقسيم المحرمات على نوعين:

1. المحرمات من النسب.
2. المحرمات من السبب.

وبهذا تظهر مشكلتان في البحث **أولاهما:** هي تقديم تحريم منكوحات الآباء من غير الأمهات في سلسلة المحرمات بالسبب، على سائر المحرمات الأخرى النسبية والسببية في آية مستقلة وبأسلوب النهي، **وثانيهما:** هو البحث في معاني الترتيب بفرعين، **الأول:** تقديم المحرمات بالنسب على المحرمات بالسبب، **والآخر:** البدء بالأمهات من النسب والرضاعة ابتداء من العلاقات الأقوى إلى الأقل قوة حتى النهاية، وعلى هذا الأساس سيكون لدينا مبحثان.

وأخيرا كلنّا أمل أن يُكتب لهذا البحث من التوفيق والسداد ما يشد من أزرنا لمواصلة هذا الطريق، وما توفيقنا إلا بالله العلي العظيم عليه توكلنا وإليه ننيب.

تمهيد:مفهوم التقديم والتأخير وأنواعه في التراث البلاغي والنقدي:

ذكر أحد الباحثين أنّ علماء العربية لم يعرفوا التقديم والتأخير، وذلك بسبب وضوح المصطلح وشدة اتصال بالسياق اللغوي[2]. أما علماء المعاني فقد وجدوا((شيئا من النقل والتحريك بين مكونات العبارة في اللغة العربية، وأخذوا هذا الثنائي"التقديم والتأخير" وجعلوه مصطلحا لأحد تقنيات النظم فيها))[3]. ولذلك نجد عنايتهم بذكر أقسامه وأهميته أكثر من عنايتهم بتحديده وتعريفه، قال سيبويه(ت180هـ) في باب الفاعل الذي يتعداه فعله إلى مفعول مستشهدا بالمثال النحوي(ضرب عبدُ الله زيداً):((وإن قدمت المفعول وأخرت الفاعل، جرى اللفظ ما جرى في الأول؛ وذلك قولك:"ضرب زيداً عبدُ الله"؛ لأنك إنما أردت به مؤخرا ما أردت به مقدما، ولم ترد أن تشغل الفعل بأول منه وإن كان مؤخرا في اللفظ، فمن ثمّ كان حدّ اللفظ فيه أن يكون الفاعل مقدما، وهو عربي جيد كثير، كأنهم إنما يقدمون الذي بيانه أهم لهم وهم ببيانه أعنى، وإن كان جميعا يُهمانِهم ويعنيانهم))[4].

وقد نال مبحث التقديم والتأخير عناية بالغة في نظرية النظم عند عبد القاهر الجرجاني(ت471هـ) بحسب الموقعية التي هي أحد عنصري نظرية النظم إلى جوار حسن الاختيار، اللذين يؤلفان عماد الأسلوب الأدبي الرفيع؛ ولهذا وصف الجرجاني هذا الأسلوب بأنه((باب كثير الفوائد جم المحاسن واسع التصرف بعيد الغاية لا يزال يفتر لك عن بديعة ويفضي بك إلى لطيفة، ولا تزال ترى شعرا يروقك مسمعه ويلطف لديك موقعه ثم تنظر فتجد سبب أن راقك ولطف عندك أن قُدم فيه شيء وحُوّل اللفظ عن مكان إلى مكان))[5].

وقد قسمه على قسمين[6]:

---

(1) ظ: إعجاز القرآن، الباقلاني:198.

(2) ظ: بلاغة التقديم والتأخير في القرآن الكريم، د. علي أبو القاسم عون:43

(3) م.ن:42

(4) الكتاب، سيبويه:68/1.

(5) دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني:106

(6) ظ: م.ن:106-107

الأول: تقديم يقال إنه على نيّة التأخير، وذلك في كلّ شيء أقررته مع التقديم على حكمه الذي كان عليه وفي جنسه الذي كان فيه كخبر المبتدأ إذا قدمته على المبتدأ، والمفعول إذا قدمته على الفاعل، نحو قوله تعالى:﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾[1]، فلفظة (إياك) في موضع نصب بـ(نعبد، ونستعين) بالعطف، على أنهما مفعولان مقدمان أفادا دلاليا حصر العبادة والاستعانة بالله وحده، أي:((نخصّك بالعبادة لا نعبد غيرك، ونخصك بالاستعانة منك لا نستعين أحدا سواك))[2]، ولو قيل:"نعبدك ونستعينك" على الأصل، لدلّ على عبادة الله تعالى ولا يمنع من عبادة غيره معه، فضلا عن أن تقديم المفعول، أفاد في رعاية الشرط الجمالي للفواصل القرآنية بالجناس مع:(العالمين، الرحيم،الدين، نستعين،...)، وربما هذا هو ما عناه الجرجاني باللطافة وحسن الرونق المرافقة لتقنية التقديم والتأخير، فهو دلالي جمالي في وقت واحد.

الآخر: تقديم لا على نية التأخير، ولكنه على أن تنقل الشيء من حكم إلى حكم، وتجعل له بابا غير بابه، كقوله تعالى:﴿**وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا**﴾[3]، التي تحوّل فيها الفاعل(شيبُ) بالأصل في جملة:(اشتعل شيبُ الرأس) إلى تمييز في ظاهر الآية الكريمة، وبهذا تبدّل الحكم النحوي للفظة(الشيب) بسبب تأخيرها، فحصل توتر بين البنية المعنوية في إسناد الاشتعال إلى(الشيب)من جهة، والبنية اللفظية الظاهرة التي تسند الاشتعال للرأس من جهة أخرى. وهذا التوتر يولد غنى جماليا ودلاليا لا يظهر في الأصل؛ لذا قال الجرجاني أن((تأخذ اللفظ فتسنده إلى الشيب صريحا، فتقول:"اشتعل شيبُ الرأس"، أو "الشيب في الرأس" ثم تنظر هل تجد ذلك الحسن وتلك الفخامة؟ وهل ترى الروعة التي كنت تراها؟ فإن قلت:"فما السبب في أن كان"اشتعل" إذا استعير للشيب على هذا الوجه، كان له الفضل؟ ...فإن السبب أنه يفيد مع لمعان الشيب في الرأس الذي هو أصل المعنى؛ الشمول، وأنه قد شاع فيه وأخذ من نواحيه وأنه قد استغرقه وعمّ جملته حتى لم يبقَ من السواد شيء))[4].

وهذا التقسيم للتقديم والتأخير يشمل الجانب الاسنادي أو اللفظي، بما يعد انزياحا عن الوضع القاعدي للغة.

وقد أضاف الزركشي(ت791هـ) أقساما أخرى تتصل بالتناسب الدلالي، هي[5]:

الأول: ما قُدّمَ والمعنى عليه: ومقتضياته كثيرة، منها: السبق، وبالذات، وبالعلة والسببية، وبالرتبة، وبالداعية، والتعظيم، والشرف، والغلبة، والكثرة، وسبق ما يقتضي تقديمه، ومراعاة اشتقاق اللفظ، وللحث عليه خيفة من التهاون به، إلى غير ذلك من علاقات التلازم الدلالي، فضلا عن رعاية الفواصل.

الآخر: ما قدم في آية وأُخّر في أخرى: فمن ذلك قوله في فاتحة الفاتحة:﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ**﴾ وفي خاتمة الجاثية:﴿**فَلِلَّهِ الْحَمْدُ**﴾، فتقديم (الحمد) في الأول جاء على الأصل، والثاني على تقدير الجواب، فكأن قيل: عند وقوع الأمر: لمن الحمد؟ ومن أهله؟ فجاء الجواب على ذلك. ونظيره قوله تعالى:﴿**لِمَنْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ**﴾[6]، التي يمكن جعلها على شكل حوارية، بحسب رأي الزركشي[7]:(لمن الملك اليوم؟)، ثم قال:(لله الواحد القهار).

ومما تقدم يمكن تقسيم التقديم والتأخير على النحو الآتي:

1. **تقديم وتأخير إسنادي(لفظي):** ويتم فيه العدول عن القاعدة النحوية، أي في الترتيب الإسنادي، وقد قسمه عبد القاهر الجرجاني على قسمين: تقديم يقال إنه على نية التأخير، وتقديم لا على نية التأخير.

---

(1) سورة الفاتحة:5

(2) مفتاح العلوم، السكاكي:339

(3) سورة مريم:4

(4) دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني:101

(5) ظ: البرهان في علوم القرآن، الزركشي:154/3 وما بعدها

(6) سورة غافر:16

(7) ظ: البرهان في علوم القرآن، الزركشي:181/3 وما بعدها

2ـ **تقديم وتأخير في ترتيب الأشياء، أو المدلولات:** وهذا النوع ذكره الزركشي كما مر آنفا، ويخضع للأسلوبية الدلالية، وهي الجانب الموازي للمتوالية الخطية(من توالي الدوال اللفظية)، وهي الصيغة المجردة(الذهنية) الملازمة للفظ، ومرتبطة بعلاقة الدال والمدلول من جهة، والمرجع الخارجي من جهة أخرى[1].

ولم يصطلح الزركشي على هذا النوع من التقديم والتأخير، ولكنه يفهم هكذا من أمثلته. وقد سلط السيوطي(ت911هـ) الضوء على أصله قبل العدول عنه، وعدّ الأصل ظاهرة بديعية، وسماها (الترتيب)، وعرفها بقوله:((أن يورد أوصاف الموصوف بها على ترتيبها بالخلقة الطبيعية، ولا يدخل فيها وصفا زائدا))[2]، وتابعه التهانوي[3](ق 12هـ) على ذلك. ومثاله عندهما قوله تعالى:﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلاً مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾[4].

وفي هذا التعريف نظر، لوجود مفارقة بينه وبين المثال المستشهد به. إذ ترتبط بديعية هذا النوع من الترتيب وخلافه، بنظرية المحاكاة(Minesis) من حيث أثرهما الجمالي، انطلاقا من أن المحاكاة بأبسط صورها تذهب إلى وجوب أن يكون العمل الفني الإبداعي أقرب شبها إلى الحياة[5]، للتركيز على علاقة الإبداع بالحياة، وعدم الانفصام عنها، ولكن يجب أن لا تفهم المحاكاة بأنها علاقة بسيطة تنسخ الواقع كما هو بجزئياته من دون إضافة أو حذف أو تعديل مما يجعلها أكثر عمقا وتأثيرا لغرض إثارة التأمل، بمعنى أن ليس كلّ ترتيب بديع، ولو كان كذلك لكثرت أمثلتهم فهي كثيرة في القرآن الكريم والأدب العربي. ولهذا نرجح أنهم أرادوا بالترتيب البديعي هو ما يحاكي الجوهر الذي يثير التأمل في الحياة.

وهو ما أشار إليه أرسطو Aristotle (384-322 ق.م) مطوّرا نظرية المحاكاة، في أن المتكلم المبدع ينتقي من المادة الخام غير المترابطة للحياة الواقعية، فيحاكيها مميزا السطح من الجوهر، فهو يحاكي الجوهر ليعلو الفن على ما هو جزئي بتجاهله للخصائص العرضية للشيء[6]. نحو قوله تعالى:﴿**يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنْ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلاَ يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا**﴾[7]. إذ نجد الخالق جلّ شأنه قد ذكر جوهر مراحل تطور الإنسان بترتيب بديعي يحاكي الواقع محاكاة ترتبط بالكليات، وتستثني الجزئيات غير المهمة، إذ لفت الترتيب تنبهنا إلى القدرة الإلهية المطلقة التي تخلق شيئا راقيا وثمينا وحيا هو(الإنسان)، من أشياء رخيصة ميتة(التراب)، ثم رسم لنا الترتيب مسيرة رحلتنا في الحياة من الضعف إلى القوة ثم إلى الضعف، ومن اكتساب العلم وصولا إلى الأعلمية، ثم زوال هذا العلم بالخرف، مما يثير التأمل، كل هذا مرتبط بهدف القرآن الكريم وهو ما ورد في صدر الآية الكريمة وهو نفي الشك من البعث:(إن كنتم في ريب...).

3ـ **التقديم والتأخير التناصي:** وهذا مصطلح حديث له جذور في مباحث التشابه والاختلاف ذات العلاقة بترتيب الأشياء دلاليا ومرجعيا. وقد أشار إليه الدكتور تمام حسان بأنه يرجع إلى مقولة:(القرآن يفسّر بعضه بعضا)، وقد شرحه قائلا:((وإذا أعانت آية على شرح "أي تفسير" آية أخرى، فبين الآيتين تناص، وإذا كان القرآن يفسر بعضه بعضا فبين

---

(1) ظ:الأسلوب الرؤية والتطبيق، د. يوسف أبو العدوس:105

(2) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي:444/1

(3) ظ: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي:411/1

(4) سورة غافر:67

(5) ظ:النقد الفني، دراسة جمالية وفلسفية، جيروم ستولينتز:156 وما بعدها، المدخل في علم الجمال، هديل بسام:57

(6) ظ:النقد الفني، دراسة جمالية وفلسفية، جيروم ستولينتز:168، التخييل والمحاكاة في التراث الفلسفي والبلاغي، د. عبد عبد الحميد جيده:57-58

(7) سورة الحج:5

بعضه وبعض تناص))[1].

ويتولد هذا النوع من التقديم والتأخير من علاقة تنشأ بين النسق اللفظي للمحاكاة البسيطة لترتيب الأشياء، والنسق اللفظي المخالف لهذا الترتيب، نحو ترتيب ذكر النبيين:﴿**مُوسَى وَهَارُونَ**﴾ في ست آيات[2] الوارد بحسب الأفضلية، وهذا الترتيب غير مثير، لأنه محاكاة بسيطة للواقع؛ لا قيمة بلاغية لها، ولذلك لم تأتِ مثل هذه المحاكاة في أمثلة البلاغيين العرب،وإن أشاروا إليها تنظيرا؛ لأنها لم تحاكي الجوهر، ولكنها تصبح مثيرة عندما تكون سياقا لأسلوب مخالف، نحو قوله تعالى في موضع واحد:﴿**هَارُونَ وَمُوسَى**﴾[3]، مما يولد تقنية التناص. وكذلك الحال في :﴿**لِلَّهِ الْحَمْدُ**﴾، و:﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ**﴾ المألوفة؛ فكلاهما يؤلفان بنية أسلوبية واحدة يجب دراستها مجتمعة.

ولابد من الإشارة إلى أن مفهوم السياق لا يعني التداعي والترابط اللغوي، أو سياق الحال، بل هو بنية لغوية يقطع نسقها عنصر غير متوقع، ومن التضاد الحاصل من تداخل المتوقع، وغير المتوقع ينشأ المنبه الأسلوبي؛ لذا فكلاهما يحتاج إلى الآخر ليكونا بنية أسلوبية من خلال توالي العناصر غير الموسومة والموسومة[4] في مجموعات ثنائية تمثل السياق عنده، فتصبح كل واقعة أسلوبية مشتملة على سياق وسياق مضاد، وعليه يجب العناية بهما جميعا[5]. وهذا هو مفهوم السياق في أسلوبية ريفاتير Refuter .

المبحث الأول: معاني تقديم منكوحات الآباء على سائر المحرمات:

تقدم الأسلوبية إذا ما أريدت أن تضيء نصا أدبيا منفردا فرضية تأويلية وحيدة أو فضلى يرى صاحبها أنها قريبة من مقاصد المتكلم اعتمادا على الوسائل اللغوية التي تدعم التأويل، في الوقت الذي يؤدي التحليل الألسني إلى النفاذ إلى أسرار لغة النص، وبذلك يكتسب مفهوم الأسلوب بعدا لم نفكر فيه بدءا، وهو ملائمة الشكل للتأويل الذي يبدو . بحسب الفرضية المقترحة . أصحّ تأويلا وأكثر وجاهة لتبيان الكمال الشكلي والجمالي الذي بلغه النص.

والفرضية الأكثر قبولا في هذا الشأن، هو خطورة تنافس الأبناء مع الآباء على منطقة شهوية واحدة، مع عِلْم الخالق سبحانه بوجود ميل فطري للعداء بين الذكور حول هذا الموضوع، وهو ما نلحظه في سلوك الحيوانات التي تسلك سلوكا غير مهذب بالدين والتمدن وسيادة قوانين العقل والتشريعات الدينية والاجتماعية التي تقوم بكبت هذا الشعور العدائي وتحويل طاقاته النفسية باتجاه بناء العلاقات الاجتماعية والأخلاقية الرصينة، أو بما يسميه علماء النفس بعقدة أوديب الاجتماعية[6] Oedipus Complex، وهو سلوك موجود في عالم الطفل الذكر الذي يتعلق بالأب من الجنس الآخر تعلقا تعلقا يتناوله الكبت بسبب الصراع بين مشاعر الكره والحب من جهة، والخوف من الأب من نفس الجنس.

ويشير علماء النفس إلى أن النوع البشري يقع عرضة إلى صيرورات ذات مضامين عدوانية/جنسية، تصورها قصة مفترضة هي أنّ الإنسان كان يعيش بشكل عشائر صغيرة يحكمها رجل ذو بأس مسيطر على نساء عشيرته والمسبيات، وكان الأبناء الكبار ينافسونه على نسائه، لذا حاول الأب قتلهم أو إخصاءهم أو طردهم بالغيرة على نسائه، فعاش المطرودون جماعات صغيرة تشبع رغباتها بالمشاركة بنساء مختطفات، ثم مروا بمرحلة التنظيم الاجتماعي، إذ تعاضد

---

(1) البيان في روائع القرآن، د. تمام حسان:457/1

(2) سورة الأعراف:122، يونس:75، الأنبياء:48، الشعراء:48، الصافات:114، و120.

(3) سورة طه:70

(4) العنصر الموسوم:هو العنصر الذي يتجلى فيه الفاعل الداخلي المعبر عن رأيه أو وجهة نظره مشيرا إلى تجربة أو حدث يتصل به، بخلاف العنصر غير الموسوم سيميائيا الذي يتصل بوقائع ومعارف موضوعية بعيدة عن القائل وموقفه. ظ: بلاغة الخطاب وعلم النص، د. صلاح فضل:99

(5) ظ:الأسلوب الرؤية والتطبيق،د. يوسف أبو العدوس:145–146

(6) ظ: الموجز في التحليل النفسي، سيجموند فرويد:61.

المطرودون على قهر والدهم وافترسوه وأكلوا من لحمه؛ لاعتقادهم أنّ ذلك يؤدي إلى الاستحواذ على قدرات الأب ومواهبه[1]، وتصارعوا للاستيلاء على نسائه، وأدركوا خطورة تلك الصراعات فقادتهم ذكرى النصر الذي حققوه معا والروابط العاطفية في مرحلة النفي المتمثل بالمشاركة الجنسية بالمختطفات، قادتهم إلى نوع من التفاهم والعقد الاجتماعي، فأنكروا الغرائز وقبلوا بالتزامات متبادلة، وقدسوا المؤسسات التي تنظم الأخلاق والحقوق، وهكذا نشأ تحريم المحارم وسن قانون الزواج الخارجي[2].

وهذا الأمر تؤيده آيات كثيرة منها قوله تعالى:﴿**أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ**﴾[3]، وكذلك قصة أول قتل في الأرض التي حصلت أثر صراع ولدي آدم عليه السلام بقوله تعالى: ﴿ **وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ *لَئِنْ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ *إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ**﴾[4].

إذ تشير كثير من المصادر[5]إلى أن القتل الأول حصل أثر صراع على عداء جنسي وحصلت فيه جريمتان: القتل، ومحاولة الزنا بالمحارم، ولذلك قال هابيل:(بإثمي وإثمك)، وكذلك وصف الميول النفسية على لسان النبي يوسف بقوله تعالى: ﴿**وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلاَّ مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[6]. وكذلك أشارت سورة المؤمنون إلى الفساد الذي ينشأ من كره الحق واتباع الأهواء بقوله تعالى:﴿**وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ *وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتْ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ**﴾[7]، وقوله تعالى:﴿**لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ *ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ *إِلاَّ الَّذِينَ** ...﴾[8]، وأكثر سفالة الإنسان على نيل لذة النساء والغذاء؛ ذلك أنّ الاستثناء[9]دائما يعبّر عن القلة، في قوله:(إلا الذين آمنوا...). إلى غير ذلك؛ مما يعزز القصة المفترضة التي ذكرها علماء النفس لتفسير ازدواجية العواطف (كره/حب) في رمزية أسطورة الحيوان الطوطمي(المحرم) عند الأقوام البدائية التي تحيي ذكرى قتل الأب رمزيا في الحيوان الطوطمي للتعبير عن عاطفة الكره، إذ يُذبح هذا الحيوان ذبحا جماعيا في الأعياد ويؤكل للتشبه به من خلال التمثيل الرمزي، بضمّ قطعة من لحمه، وهو ما يحيي ذكرى انتصار عاطفة كره الأب في انتصار حلف الأبناء على أبيهم المسيطر، هذا من جهة، ويحي ذكرى التطور الاجتماعي بالأسف على قتل الأب من جهة أخرى بتحريم سبب القتل، وهو التمتع بنسائه إذ يحرم قتل الحيوان الطوطمي الذي يحمي العشيرة من الشرور[10].

وقد وردت في مسلة حمورابي في المادة (158): ((إذا تزوج الرجل بزوجة أبيه التي لها أولاد من أبيه فيطرد من

---

(1) ظ: الطوطم والحرام، سيجموند فرويد:183.

(2) ظ: موسى والتوحيد، سيجموند فرويد:134–135.

(3) سورة البقرة:30.

(4) سورة المائدة:27–29.

(5) ظ: جامع البيان، الطبري:256/6، التبيان، الطوسي:493/3، الكشاف، الزمخشري:606/1، مجمع البيان، الطبرسي:315/3، معالم التنزيل، البغوي:250/10.

(6) سورة يوسف:53.

(7) سورة المؤمنون:70–71.

(8) سورة التين:4–6.

(9) ظ: الصاحبي، ابن فارس:189.

(10) ظ: موسى والتوحيد، سيجموند فرويد:138–139.

البيت))[1].

ومن هنا يمكن أن نستنتج أنّ النظام الأسطوري للأقوام البدائية الذي ينظّم الحياة الجنسية، ونظام الحضارات القديمة كان أكثر تطورا مما هو موجود عند فريق من عرب الجاهلية[*]، إذ يعد السطو على زوجات الأب انتكاسة نفسية تحيي عاطفة الكره بالقياس إلى ما وجدناه في تحريم الزواج الداخلي عند الأقوام البدائيين؛ لذلك شرّع الله تعالى حرمة زواج الأب إكراما لسلطة الأب المتمثلة في القوة ورجاحة العقل وكبر السن والعطف والإحسان الذي يسهم به بالاشتراك مع الأم في تنشئة الأبناء، قال تعالى:﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**﴾[2].

وقد أفردت منكوحات الأب وتقدمت للأسباب الآتية:

1. لتعظيم شأن الآباء[3] في تحريم منافسة أبنائهم لهم على منطقة شهوية واحدة، سواء كنّ المحرمات من الأمهات أم لم يكنّ، وقد ثنى الله تعالى في الآية الثانية بحرمة نكاح الأم بقوله تعالى:﴿**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ** ...﴾، تعظيما لحرمة الأم المزدوجة بوصفها زوجة الأب أولا، وبوصفه الوالدة ثانيا.

وقد اتفق الفقهاء والمفسرون على شروط هذه الحرمة نصا وإجماعا، ويستقل في إثباتها نفس النكاح إذا كان صحيحا سواء دخل بها أم لم يدخل، وأما إذا كان النكاح فاسدا فلا بد من إثباتها من الوطء وما يجري مجراه من التقبيل والمسّ بشهوة ونحوها، بل هو المثبت لها في الحقيقة حتى لو وقع شيء من ذلك بحكم ملك اليمين، أو بالوجه المحرم(الزنا) ثبت به الحرمة خلافا للشافعي[4]، الذي لم ينظر إلى الدوافع العدوانية الكامنة في نفوس الأبناء تجاه الآباء، التي تثار عند تصادم الرغبات، سواء كانت نكاحا أم زنا، فإنها موجبة للتحريم، وتشمل منكوحات الآباء ومنكوحات الأجداد للأب والأم[5].
والأم[5].

2. لم تذكر منكوحات الآباء مع المحرمات في الآية التالية، بل أفردت وتقدم ذكرهن تعظيما لحرمتهنّ، لما كانوا استهانوا من ذلك، إذ تمثل هذه الاستهانة نكوصا نفسيا تنشط عدوانية الأبناء الكامنة، وهي عدوانية وصفها بعض المفسرين بأنها((شهوة بهيمية لا شيء فيها من عقل ولا مروءة، وكانت عاداتهم في مثل ذلك مع التأسف على ارتكابه))[6]، بمعنى أن الذين يرتكبونه يعدون من الشباب النزقين، وبذلك قال الزمخشري(ت538هـ):((وناس منهم يمقتونه من ذوي

---

(1) شريعة حمورابي، ترجمة النص المسماري مع الشروحات اللغوية والتاريخية، د. نائل حنون:3/168–169، ظ: القوانين القوانين السومرية والقوانين البابلية القديمة،د. جيا فخري عمر محمد علي الجاف:157.

(*) إنّ الزواج بزوجة الأب كان موجودا عند العرب دعت إليه عوامل اقتصادية للحفاظ على ميراث الأب أن يذهب إلى أناس آخرين، وقد عُدّت زوجة الأب جزءا من الميراث مثلها في ذلك مثل الأمتعة والأموال، فإذا كان للرجل أولاد وله أهل(زوجة) ولم تكن أمهم ادعى كلّ واحد فيها. مثالب العرب والعجم، الكلبي:76، العرب قبل الإسلام أحوالهم السياسية والدينية وأهم مظاهر حضارتهم، د. محمود عرفة محمود:380.

(2) سورة الإسراء:23.

(3) ظ: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:4/509، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي:2/232.

(4) ظ: التبيان، الطوسي:3/160، مفاتيح الغيب، الرازي:10/18، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:3/70، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود:2/115، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، الثعالبي:1/339، روح المعاني، الآلوسي:2/452.

(5) ظ: تفسير القمي، القمي:1/143، التبيان،الطوسي:3/155، و3/160، الكاشف، محمد جواد مغنية:4/285.

(6) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي:2/231، ظ: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود:2/116، فتح القدير: الشوكاني:1/359، روح المعاني،الآلوسي:2/457.

المروءات، ويسمونه نكاح المقت[*]، وكان المولود عليه يقال له:المقتيّ))[1].

3. استدل بعض المفسرين على بشاعة هذا الزواج حتى استحق التقديم، وإفراده بآية مستقلة على سائر المحرمات؛ لأنه أفحش من الزنا، بموازنة وصف فعل الزنا بفعل هذا الزواج المحرّم، بقوله:((وعلى كلّ تقدير فهو حرام في هذه الأمة مبشع غاية التبشع، ولهذا قال تعالى:﴿**إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلاً**﴾[2]، وقال:﴿**وَلاَ تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً**﴾[3]، فزاد ههنا"ومقتا"، أي بغضا، أي هو أمر كبير في نفسه، ويؤدي إلى مقت الابن أباه بعد أن يتزوج بامرأته، فإنّ الغالب أن من تزوج بامرأة يبغض من كان زوجها قبله، ولهذا حُرمت أمهات المؤمنين على الأمة لأنهنّ أمهات لكونهن زوجات النبي k فهو كالأب...))[4].

وقد خصص ابن كثير(ت747هـ) "المقت" بالأبناء فحسب، وهو ما ينسجم مع تحفيز عقدة أوديب النفسية، لكن حذف متعلق الاسم يجعل معنى المقت مطلقا متجاوزا للابن، ليكون مقتا عند الله تعالى، استنادا إلى قوله تعالى:﴿**كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لاَ تَفْعَلُونَ**﴾[5]، وقد يتسع المعنى ليشمل الله تعالى والمؤمنين في قوله تعالى:﴿**كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا**﴾[6]، وقد يتسع إلى مقت ذوي المروءات من غير المسلمين كما مر سابقا.

وبعد معرفة شدة قبح هذا النكاح بتقديمه في سياق المحرمات جميعا ووصفه بهذه الشناعة، لا ينبغي أن نعرض تذييل الآية الكريمة (إلا ما قد سلف...)عرضا محايدا عاما ونسيره بحسب المعاني اللغوية للمفردات من دون ترجيح المعنى السياقي الملائم لها بالنحو الذي عرضه فريق من المفسرين كالآتي[7]:

أ . إنه حرّم عليكم ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من نكاح امرأة الأب، بعدّ (ما) اسما موصولا مبهما، مُيّز بقوله:(من النساء)، ولما كان معنى (من) الأصل هو الابتداء[8]، أي ابتداء من كون المنكوحة امرأة، سواء كانت حرة أم أمَة، وسواء كان نكاحها حاصل بعقد فقط في الحرة، أو بوطء في ملك اليمين، فإنّ هؤلاء موصوفات بأنهنّ منكوحات الأب، ولم يقل (زوجات) ليحصل التخصيص بعلاقة الوطء[9].

ب . أن تكون(ما) مصدرية على المفعول من المصدر، والتقدير:(ولا تنكحوا نكاح آبائكم)، أي كما كان من قبلكم ينكح ما نكح أبوه، فهذا معنى (إلا ما قد سلف)، وهو استثناء منقطع، أي أن (ما قد سلف فهو جائز)، ويُعدّ من الفواحش،

(*) نكاح المقت: وهو أن يتزوج الرجل زوجة أبيه؛ لأنه كان يعدها جزءا من ميراثه، وقد مارسه بعضهم وكان ممقوتا من ذوي المروءات، ولذلك عرف بزواج المقت، ويطلقونه على الرجل الذي يخلف امرأة أبيه إذا طلقها أو مات عنها، وقيل من يزاحم أباه في امرأته بـ(الضيزن).ظ: لسان العرب، ابن منظور، مادة(ضزن):59/8، جزيرة العرب قبل الإسلام، برهان الدين دلو:196.

(1) الكشاف، الزمخشري:482/1-483،ظ: فتح القدير، الشوكاني:359/1.

(2) سورة النساء:22.

(3) سورة الإسراء:32.

(4) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:510/4، ظ: في ظلال القرآن، سيد قطب:286/4-287.

(5) سورة الصف:3.

(6) سورة غافر:35.

(7) ظ: معاني القرآن وإعرابه المسمّى المختصر في إعراب القرآن ومعانيه، الزجاج:19/2، التبيان، الطوسي:154/3، و160/3، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية:30/2-31، مجمع البيان، الطبرسي:50/3-52، البحر المحيط، ابن حيان:216/3-217.

(8) ظ: معاني الحروف، الرماني:597، الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي:308.

(9) ظ: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي:231/2.

فالسلامة منه بالإقلاع عنه بالتوبة والإنابة، وإذا عُدّ الاستثناء غير منقطع فإنه يجيز ما تقدم من نكاح امرأة الأب في تلك العقود الفاسدة أن تستمر في الإسلام.

هذه المعاني لا تنسجم ولا تتناسب مع المعاني السياقية السابقة عليها، والصحيح هو توخي الدقة في تحديد استعمال معاني الحروف والأساليب، نحو ما التفت إليه حذاق المفسرين ومنهم البقاعي(ت885هـ) بقوله:((التعبير بـ"ما" وهي اسم موصول لغير العقلاء، دون(مَن) لما في النساء . في الأعم الأغلب . من السفه المُدْني لما لا يعقل))[1]، وهو ما يفسر توجيه الخطاب لجماعة العقلاء بالضميرين:(واو الجماعة، وكم)، في قوله:(ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم)، ولم يقل:(ولا تنحكن آباءكن، أو أولاد أزواجكن) إلى غير ذلك بتوجيه الخطاب إلى النساء؛ لأن موقفهن من هذا محايد، على الرغم من مقت أهل المروءات من أهل الجاهلية له، ولو كُنّ يمقتن من هذا الزواج للُذن بأهل المروءات وامتنعن كما لاذت . التي نزلت بسببها الآية الكريمة . ،برسول الله k، قال الواحدي(ت468هـ):((توفي أبو قيس . وكان من صالحي الأنصار . فخطب ابنه قيس امرأة أبيه، فقالت:"إنّي أعدّك ولدا، ولكن آتي رسول الله k استأمره"، فأتته فأخبرته، فأنزل الله تعالى هذه الآية))[2].

ولذلك يترجح لدينا أن (ما قد سلف) يشير إلى المنكوحات وليس إلى النكاح نفسه، فـ(ما) ليست مصدرية، بل بمعنى اسم موصول، اما شبهة الاستثناء المنقطع[3]التي ذكرها فريق من النحويين والمفسرين[4] بحجة أنه لا يجوز استثناء الماضي من المستقبل، فإنها تبيح هذا النكاح الشنيع قبل نزول الآية المباركة، على الرغم من تحريمه عند الأقوام البدائية كما مر بنا سابقا، فضلا عن كراهته عند أهل المروءة من الجاهليين، وهذا يولد تنافرا في معاني الآية الكريمة، وقد أنكره الفراء(ت207هـ) في قوله تعالى:﴿**الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ**﴾[5]، بقوله:((ألمّ يفعلُ . في معنى . كاد يفعلُ، وذكره الكلبي بإسناده:أنها النظرة عن غير تعمد، فهي لمم وهي مغفورة، فإن أعاد النظر فليس بلمم، هو ذنب))[6]، وبهذا التأويل لمعنى(اللمم) ارجع الفراء الاستثناء المنقطع إلى المتصل، أما إذا نظر إلى معنى الاستثناء المنقطع وهو إخراج شيء من الشيء ليس منه، وهو يؤدي معنى الاستدراك بـ(لكن) الذي يفسد معنى الآية الكريمة ويجعل الله تعالى راضيا بالفواحش الصغيرة، قال ابن فارس(ت395هـ) منتقدا القائلين بهذا المعنى:((وفي كتاب الله جلّ ثناؤه"والفواحش إلا اللمم" قيل: هو مختصر معناه:"إلا أن يصيب الرجل اللمم" واللمم: أصغر الذنوب، والله جلّ ثناؤه لا يأذن في قليل الذنب ولا كثيره))[7].

فلم يبقَ . إذن ـ إلا الاستثناء المتصل، الذي يؤدي إلى فساد المعنى المقصود مع عدّ (ما) الأولى مصدرية في قوله:(ما نكح آباؤكم)، أي: إلا نكاح آبائكم السابق فإنه جائز أن يستمر في الإسلام، وهذا المعنى فاسد من وجهين،

---

(1) م.ن:231/2.

(2) أسباب النزول، الواحدي:123، ظ: لباب النقول في أسباب النزول، السيوطي:54–55.

(3) الاستثناء: هو إخراج شيء من حكم شيء آخر بوساطة إحدى أدوات الاستثناء، نحو:(جاء القومُ إلا زيدا)، ويقسم على: استثناء متصل: وهو ما كان فيه المستثنى والمستثنى منه من جنس واحد، نحو :(جاء الرجالُ إلا زيدا)، فزيد هو من جنس الرجال، أو بعضهم، وهو واحد منهم، وهذا هو الاستثناء الحقيقي؛ لأنه إخراج بعض من كل، أما الاستثناء المنقطع، فهو إخراج شيء من الشيء ليس منه، نحو: جاء المسافرون إلا أمتعتهم. ظ: الصاحبي، ابن فارس:184–185، المحيط، الأنطاكي:325/2–326.

(4) ظ: جامع البيان، الطبري:318/4،التبيان، الطوسي:154/3–155، مجمع البيان، الطبرسي:50/3–51، و57/3، التبيان في إعراب القرآن، العكبري:276/1.

(5) سورة النجم:32.

(6) معاني القرآن، الفراء:100/3.

(7) الصاحبي، ابن فارس:186.

أولهما: أن الخطاب يجب أن يوجه إلى الآباء وليس للأبناء، وثانيهما:أنه يبيح استمرار هذا الزواج الممقوت أشد المقت من الله والمؤمنين وأهل المروءة من أهل الجاهلية والأقوام البدائيين، فضلا عن التعبير عن عاطفة كره الأبناء لآبائهم بتفسير ابن كثير الذكور آنفا.

وهذا غير جائز ولا يوجد ما يسوّغ استمرار هذه البشاعة أن تنتج، وينبغي الاكتفاء بما أنتج؛ ولهذا فلا تتسق المعاني في الآية الكريمة إلا في أمرين هما:

أ . عدّ الاستثناء منقطعا ليس انقطاعا كاملا بين المستثنى والمستثنى منه، كالذي يمثّل له النحاة القدامى بجملة:(جاء القومُ إلا حمارا)، بل هو ما يتضمن علاقة جزئية بينهما، تربط بين الطرفين بحيث إذا حُكم على أولهما بحكم ما، توهم السامع دخول الطرف الثاني فيه، وذلك كـ(الأمتعة) بالنسبة إلى المسافرين في قولنا:(وصل المسافرون إلا أمتعتهم)، فإذا حكمنا على المسافرين بالوصول، كان من السهل على السامع أن يتوهم أن هذا الحكم يشتمل على الأمتعة أيضا، لشدة العلاقة بين المسافر ومتاعه[1]، وكذلك الحكم على نكاح امرأة الأب، بأنه فاحشة ومقت وساء سبيلا، يشير ارتكابه إلى وجود الإثم، ويؤدي الاستثناء معنى التجافي عن الإثم بالاستغفار، قال الراغب(ت425هـ):((السلف: المتقدم،... قال تعالى:﴿ **فَلَهُ مَا سَلَفَ**﴾[2]، أي يتجافى عما تقدّم من ذنبه، وكذا قوله:﴿**وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ**﴾[3]، أي ما تقدم من فعلكم فذلك متجافى عنه، فالاستثناء عن الإثم لا عن جواز الفعل))[4].

ب . أن يكون الاستثناء متصلا، ولا نعتد بالقاعدة النحوية التي لا تجيز استثناء الماضي من المستقبل، وهنا نحصل على معانٍ عميقة تليق بالاستعمال البلاغي الفذ للقرآن الكريم، على أن ندرك أن ((سلف الإنسان من تقدمه بالموت من آبائه وذوي قرابته؛ ولهذا سمي الصدر الأول من التابعين"السلف الصالح"))[5]، وبهذا يكون معنى الاستثناء:(إلا ما قد سلف): أي ما مات، وهذا المعنى مذكور عند فريق من المفسرين[6] واختاره الآلوسي(ت1270هـ) بقوله:(("إلا ما قد سلف" أي: مات، كما روي ذلك عن أُبَي بن كعب، وهو استثناء متصل على المختار مما نكح، للمبالغة في التحريم والتعميم، والكلام حينئذ من باب تأكيد الشيء بما يشبه نقيضه، والمعنى: لا تنكحوا حلائل آبائكم إلا من مات منهنّ، والمقصود سد باب الإباحة بالكلية لما فيه تعليق الشيء بالمحال))[7].

وهنا تصبح المعاني متناسبة يأخذ بعضها برقاب بعض ويسود فيها جو التعنيف والاشمئزاز وقوة النهي والاستنكار الذي يرعى مقام تقديم تحريم منكوحات الآباء على سائر المحرمات على عظم فحشها كتحريم نكاح الأم؛ لأنه يحفز مركّب كره الأب في عقدة أوديب، وأما تحريمها فيحوّل هذه الطاقة النفسية القوية إلى حب مكفوف يعاضد الجانب المضاد للعقدة فتقوى علاقة الابن بأبيه وبزوج أبيه، وكأنها أمه التي ولدته، ويقوّي علاقة الأب بابنه؛ لأنه يصبح مطمئنا من اعتداء ابنه الجنسي على امرأته بعد ترملها أو طلاقها منه، فضلا عن اطمئنانه من إشارات الإغواء في حياة الأب.

---

(1) ظ: المحيط، الأنطاكي:326/2.

(2) سورة البقرة:275.

(3) سورة النساء:23.

(4) مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، مادة(سلف):420.

(5) لسان العرب، ابن منظور، مادة(سلف):231/6.

(6) ظ: الكشاف، الزمخشري:483/1، مفاتيح الغيب، الرازي:24/10، البحر المحيط، ابن حيان:217/3،فتح القدير، الشوكاني:395/1.

(7) روح المعاني، الآلوسي:456/2.

المبحث الثاني: معاني ترتيب نكاح المحرمات:

يتضمن النسق الأسلوبي للتحريم في الآية (23) من سورة النساء تفصيلات معنوية عميقة تظهر من خلال التأمل في أسباب خصوصية هذا النسق الذي لم يأتِ اعتباطا، بل جاء مقصودا ومعجزا في ترتيبه ونظامه شأنه شأن سائر نظم القرآن الكريم وإنْ بدا للوهلة الأولى أنه مجرد تعداد للمحرمات و ليس من القبيل الذي يمكن إظهار البراعة فيه، وإبانة الفصاحة، قال الباقلاني:((الذي يعتبر في نحو ذلك تنزيل الخطاب، وظهور الحكمة في الترتيب والمعنى، وذلك حاصل في هذه الآية [النساء:23]، إن تأملت، ألا ترى أنه بدأ بذكر الأم لعظم حرمتها، وإدلائها بنفسها، ومكان بعضيتها، فهي أصل لكل من يدلي بنفسه منهنّ؛ لأنه ليس في ذوات الأنساب أقرب منها، ولما جاء إلى ذوات الأسباب، ألحق لها حكم الأم من الرضاع؛ لأن اللحم ينشره اللبن بما يغذوه، فيجعل بذلك أيضا لها حكم البعضية، فنشر الحرمة بهذا المعنى وألحقها بالوالدة، وذكر الأخوات من الرضاعة فنبّه بها على كل من يُدلي بغيرها وجعلها تلو الأم من الرضاع))[1].

وبهذا نبّه الباقلاني إلى مثير أسلوبي يظهر في التقديم والتأخير في الأشياء المحرمة التي وصفها فريق من المفسرين بأنها نوعان[2]:

1. المحرمات من النسب: وهي سبع: الأمهات، والبنات، والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت.
2. المحرمات من السبب بالرضاعة والصهر: وهي سبع أيضا :الأمهات من الرضاعة، والأخوات من الرضاعة، وأمهات النساء، والربائب، وحلائل الأبناء، والجمع بين الأختين. والسابعة منكوحات الآباء[3]، اللاتي قدمنّ على كلّ المحرمات بنوعيها النسبي والسببي بآية مستقلة(سورة النساء:22). وهذه أولى مشكلات البحث التي أفردت لها فرضية تأويلية مستقلة تفسر اقتطاعها من مكانها الطبيعي في هذا الترتيب،وتقديمها على ثلاثة عشر صنفا من المحرمات.

أمّا ثاني مشكلات البحث فتظهر في الترتيب النسقي للمحرمات بالنسب ابتداء من الأمهات فالبنات، فالأخوات، بهذا التدرج الذي يبتدئ من العلاقة الاجتماعية الأقوى نزولا إلى الأضعف قوة، فالأم في مفهومها اللغوي هي الأصل[4]، وهي أقرب الناس لابنها ابتداء من الحمل به ورضاعته في حولين، قال تعالى:﴿**وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ**﴾[5]. وكل هذا العناء والمكابدة لا يولد كرها، بل يولد خلاف ذلك؛ لأن الله تعالى قد جعل فيه إشباعا لغريزة الأمومة المقدسة، التي تنشئ علاقة حبّ لا تنفك حتى الموت، كذلك يستمر الطفل بعد فطامه تحت رعاية أمه رعاية يتحول فيها كل عناء ومشقة إلى عاطفة سامية، هذا من جهة، ومن جهة بايولوجية فإن نصف جينات الابن آتية من الأم، فضلا عن فارق السن، والرضاعة التي تغذو الطفل وتبني جسده باللبان، وروحه بالحنان، وهذه المنزلة الرفيعة التي تبلغها الأم تستحق التعظيم، لذا أرادها الله تعالى موضوعا للتبجيل والاحترام وليس موضوعا لإشباع الشهوات والميول الأنانية الرخيصة.

وبتوسيع دلالة الأم لتشمل الأمهات وأمهاتهن وجداتهن وأم الأب وجداته، وإن علون؛ لأن كلهن أمهات لمن ولده وإنْ

---

(1) إعجاز القرآن، الباقلاني:198.

(2) ظ: جامع البيان، الطبري:320/4، التبيان:الطوسي:157/3، مفاتيح الغيب،الرازي:25/10–26، روح المعاني، الآلوسي:361/1.

(3) ظ: جامع البيان، الطبري:320/4، التبيان،الطوسي:159/3–160.

(4) ظ: العين، الخليل، مادة(أمم):426/8، لسان العرب، ابن منظور، مادة(أمم):29/7.

(5) سورة المائدة:14.

سفل[1]، تتسع معاني الحكمة من التحريم عند النظر إلى دائرة معاني الزواج التي تتضمن ثلاثة حقوق هي:

1. حق اللذة الفردية، التي تعبّر عن ضعف الإنسان لانسياقه وراء أنانية اللذة الجنسية بالدرجة الأولى، ويظهر ضعف هذا الحقّ في قوله تعالى:﴿**وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا**﴾[2].
2. حق اجتماعي يكمن في تكوين الروابط الاجتماعية القائمة على المودة والرحمة بين الاثنين، لقوله تعالى:﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً**﴾[3]، ثم تتسع العلاقات لتشمل القبيلة والشعب، في قوله تعالى:﴿**يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا**﴾[4].
3. حق إلهي يكمن في أن الاتصال الجنسي يكون سببا لخلق كائن جديد، لقوله تعالى:﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ**﴾[5]، والحرث يعبّر عن الإنتاج[6]. وإنتاج الكائنات الحية يجب أن ينسب إلى الله تعالى لقوله:﴿**أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ *أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ**﴾[7] ، وقوله تعالى:﴿**أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ* أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ**﴾[8].

والمعلوم أن الزواج من الجدات وإن كان يحقق اللذة الفردية، إلا أنه يهدم الحق الاجتماعي من جهتين: أولاهما:أنه يستبدل علاقة الحب العليا غير المبنية على مآرب نفعية بعلاقة حبّ دنيا قابلة للانفصام، وثانيهما:أنه يولّد كرها بين مُتحابين:(الأم وأمها)،أو (الأم وابنها) الذي هو أبو الابن المحرم عليه جدته من أمه وجدته من أبيه. ويسيء أيضا إلى العلاقة بين المرء وأبيه والمرء وأمه.

أما الحق الإلهي في تحقيق الإنجاب فيكاد يكون معدوما أيضا، إذ لا نتوقع حدوث الحمل بين المرء وجدته لوجود فارق كبير في السن، ولهذا يبقى هذا الضرب من النكاح معبّرا عن تحقيق اللذة الفردية فقط، فهو يعبر عن((شهوة بهيمية لا شيء فيها من عقل ولا مروءة))[9].

وهذا يكشف عن مقتضى الحكمة الإلهية التي تريد أن تحافظ على القيم الأخلاقية العليا، والعلاقات الاجتماعية المتينة بتحريم هذه الرغبة الرخيصة التي لا تليق بمقام الإنسان من حيث رقيه العقلي والاجتماعي والحضاري الذي يحفظ للأم . بمعناها الواسع . منزلة التعظيم جزاء لما قدمته من حب ممدود، وعطاء لا محدود، ولهذا استحقت الأم منزلة التقديم في الآية الكريمة، إذ بدأ التحريم بها، تليها مرتبة الابنة التي ترتبط بالأب برباطين قويين: الأول: عاطفة الأبوة، قال تعالى:﴿**وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا**﴾[10].

والآخر: المكون الجيني، ذلك أن نصف كروموسومات الابنة تأتي من الأب، والزواج منها يؤدي إلى تدهور النسل

---

(1) ظ: تفسير القمي، القمي:43/1، التبيان،الطوسي:157/3، المحرر الوجيز، ابن عطية:31/2، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:71/3، روح المعاني، الآلوسي:361/1.

(2) سورة النساء:28.

(3) سورة الروم:21.

(4) سورة الحجرات:13.

(5) سورة البقرة:223.

(6) ظ: الكشاف، الزمخشري:263/1، المحرر الوجيز، ابن عطية:299/1.

(7) سورة الواقعة:58–59.

(8) سورة الواقعة:63–64.

(9) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي:231/2، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود:116/2، فتح القدير، الشوكاني:359/1، روح المعاني، الآلوسي:457/2.

(10) سورة الإسراء:24.

بتقوية الأمراض الوراثية وضعف الناتج، وهذا أمر محسوم في الطب[1]، وفي ذلك اعتداء على الحق الإلهي الذي يريد تطور النسل بالتحريم، ولهذا فلا يحقق هذا الزواج إلا اللذة الفردية المعبّرة عن ضعف الإنسان تجاه شهواته الحيوانية.

أما الرابطة الاجتماعية فتتحطم باستبدال علاقة الحب المكفوف القوية بعلاقة قابلة للانفصام بالطلاق، فضلا عن احتمال إفساد علاقة الحب بين الأم وابنتها الفتية . التي يميل إليها الأب أكثر من أمها . بالغيرة. وهنا تأتي الحكمة من التحريم من منظور اجتماعي لتحقيق ما يأتي:

1. إبقاء علاقة قوية قائمة بين الأم وابنتها.
2. إنشاء علاقة جديدة بين الأم وزوج ابنتها الأجنبي وأقاربه.
3. إنشاء علاقة جديدة بين الأب وزوج ابنته الأجنبي وأقاربه.

فضلا عن أن علاقات الزواج الخارجي ستقوى بالتحريم لقيامها على عدم الشعور بالخيانة والمنافسة في حال تردد الأب على ابنته في حال غياب زوجها، أو في حال زيارتها لبيت أبيها، أو إقامتها عنده.

أما من ناحية صحية فإن المشترك الجيني بين الأب وابنته في حال عدم التحريم سيكون سبباً في تقوية الأمراض الوراثية وضعف الناتج، وهذا أمر محسوم في الطب المعاصر[2]، فمثل هذا الزواج وإن كان يحقق حق الله تعالى، لكونه سبباً في الخلق، لطول حيوية الرجل في إنتاج الحيوانات المنوية، إلا أنه ينتج جيلاً ضعيفاً، فضلا عن أن تفاوت العمر بين الأب وابنته سيولد جيلاً قد لا يحظى بفرصة طويلة للتربية بين الأبوين لينشأ طفلاً متوازناً نفسياً، إذ يمكن أن تحصل وفاة الأب (الزوج) قبل الأم (الابنة) بمدة كبيرة، فيظل الطفل يتيم الأب غير متوازن نفسياً، ولهذا السبب أوصى الإسلام بالأيتام، قال تعالى:﴿**فأمّا اليتيم فلا تقهر**﴾[3]. ولذلك يكره الطلاق كثيراً في حال وجود أطفال لما يولده من تبعات يقع ضحيتها أبرياء. أبرياء.

أمّا تحريم الأخوات فيأتي بالمرتبة الثالثة من مراتب التحريم؛ لان الإباحة تحقق اللذة الفردية، وتحقق حقّ الله تعالى في جعل الزوجة سبباً للخلق، ولا يوجد تفاوت في العمر يؤدي إلى احتمال يتم الأبناء، ولا يوجد مشترك قوي في الجينات كالموجود بين الأبناء والأمهات من جهة، وبين الآباء والبنات من جهة أخرى، ولاسيما إذا كانت الأخوات من جهة الأم أو من جهة الأب فحسب، فإنهن من ناحية جينية قريبات جداً من بنات العم المتزوج من خالتك، أي التي أبي وأبوها أخوان، وأمي وأمها أخوات، ولهذا فلا تبقى من علل التحريم القوية إلا حكمة جعل الأخوات مشروعاً ناجحاً لإقامة الروابط الاجتماعية القوية، والإبقاء على علاقة الحب المكفوف الذي نشأ تحت رعاية الأبوين في بيت واحد، أو رعاية أب أو أم واحدة إذا كان الأخوين من أم واحدة لأبوين مختلفين أو بالعكس؛ ليكون الأخ بهذا حامياً لطهارة رحم أخته الذي كرمه الله تعالى بغشاء العفة من دون سائر إناث الحيوانات، فلا يفض إلا بسنة الله ورسوله على يد أجنبي يوصل معك بصلة رحم قدس الإسلام وصلها وحرّم قطعها، قال تعالى:﴿**فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ*أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمْ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ**﴾[4]، وقد أوصى رسول الله k بوصل ما تقادم منها، من أهل مصر لكون (هاجر) أم إسماعيل مصرية قال:((إنكم ستفتحون مصر، وهي ارض يسمى فيها القراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحم، أو قال: ذمة وصهراً))[5].

وقال رسول الله k :((إنّ الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت: هذا مقام العائذ من القطيعة، قال: نعم،

(1) ظ: القرآن والوراثة، طارق الطاهري:79،و 81.

(2) ظ: م.ن:79– 81.

(3) سورة الضحى:9.

(4) سورة محمد: 22–23.

(5) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: 1970/4، الحديث:2543.

أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى، قال: فذاك لك))[1].

وبهذا يكون الأخ بعمره الموافق لعمر أخته . في الأعم الأغلب . الحارس الأمين على عرض أخته حتى يسلمه طاهراً نقياً، فتنشأ علاقات قوية بينه وبين صهره، وتدوم العلاقة على اطمئنان فيها بدوام دخول بيته، أو زيارة الأخت لأخيها، أو إقامتها عنده من دون الإحساس بالمنافسة على منطقة شهوية واحدة بين الطرفين بل علاقة متينة على الثقة والاطمئنان النفسي والصداقة الحقة.

ويأتي تحريم العمات والخالات للحفاظ على العلاقات الاجتماعية التي تربط العمة بابن أخيها لإقامتها معه طفلاً . في الأعم لأغلب . فلا ينبغي إبدال العلاقة الأقوى بالأضعف، فضلا عن التفاوت في العمر، وكذلك الخالة،إلا أنّه تعالى قدم تحريم العمة على الخالة؛ لأنّ العمّة محرّمة على الأب، فهي محميته التي يتحوّل حبّه لها إلى حبّ مكفوف، فكان من الأولى أن تبعد عن دائرة الابن أو ذكور الأسرة الواحدة، لتكون مشروعاً للعلاقات الاجتماعية الخارجية التي تربط كلاً من الأب وابنه بالآخرين عن طريق صلة الرحم، يليها تحريم الخالة وهي أخت الأم التي لو حللت لأفسدت علاقة موجودة بين الأخت وأختها بنشوء التنافس العاطفي على إشباع الغريزة، ومن هنا نلحظ أن لتقديم العمة بالتحريم أكبر أثراً؛ لأنها تعبّر عن عدم إبدال علاقة الحب القوية بين الرجل وعمته، بعلاقة حب ضعيفة، فضلا عن أن التحريم يقوّي علاقة العقل بين رجلين:(الابن وأبيه)، ولذلك يتعاون الابن وأبيه على تحويل الطاقة الجنسية تجاه المحرمة إلى طاقة حب مكفوف، فتصبح العمة مشروع إقامة علاقات اجتماعية جديدة، في حين يعبّر تحريم الخالة عن عدم إبدال العلاقة القوية بعلاقة ضعيفة.

ويتضمن تقديم تحريم العمّة على الخالة معنى الإشادة بالعقل وإنتاجه الحضاري المتمثل في تنظيم علاقة الرجال (الابن بأبيه) لأفضلية الرجال . استنادا إلى قوله تعالى:﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ**﴾[2] . من خلال تحريم زواج الأخت بأخته، وزواج الابن بأخت الأب، وكأنّ الله تعالى قد جعل الأب وابنه في مستوى واحد من المسؤولية كالآتي:

- الأب تحرّم عليه أخته.
- الابن تحرّم عليه عمته التي هي أخت الأب.

أي أنّه تعالى قدّم ما يتضافر به علاقتان على ما فيه علاقة واحدة، وهي تحريم الخالة أي قدّم الأكثر أهمية في تنظيم العلاقات الاجتماعية، وربما قدمت العمة على الخالة؛ لإعلاء شأن العقل على العاطفة؛ لأنّ العمّة تمثل علاقة (رجل/ امرأة) ، أي: الأب وأخته، والخالة، تمثل علاقة (امرأة/امرأة) أي الأم وأختها.

والمهم أن الترتيب قد أخذ نسقاً تراتبياً بحسب ما تستحقه المحرمات من التعظيم والتبجيل، وقد وجه الخطاب إلى (ضمير جماعة العقلاء):

مضاف	مضاف إليه
أمهات	كم
بنات	كم
أخوات	كم
عمات	كم
خالات	كم

وهكذا يتكرر ضمير جماعة العقلاء لتخصيص المضاف إليه وتوكيده بالتكرار.

إنّ فكرة تحريم القريبات نسباً يجعل الذكور الأقوياء حرّاساً أشداء على ممارسة إذلال محرماتهم إلا بشروط تضمن كرامتهنّ بفرض الحقوق الشرعية وإشهار مشروع الزواج بوصفه رابطة اجتماعية ودينية مقدسة تحافظ على ديمومة النسل وتوطيد العلاقات.

---

(1) م.ن: 1981/4، الحديث:2554.

(2) سورة النساء:34.

وربما ارتبطت غريزة الإذلال في الوطء عند الإنسان وغيره من الحيوانات لاشعورياً بالنصر على الخصم، وهذا ما يظهر عند البابليين في (أسد بابل) الذي يعبّر عن وضع يشير إلى قهر الخصم بما يشبه وضع الوطء، كما يتضح في الرسم الآتي:

وقد مارس هذا الفعل الغريزي خالد بن الوليد على امرأة مالك بن نويرة، خلافاً لتعاليم الإسلام[1].

ومن هنا يمكن أن نفهم الحكمة العميقة من تحريم الزواج بالمحارم بأنه قانون إلهي، والقانون لا يحضر على الناس إلا لمنع الغرائز والأهواء من الجموح، وهو يدلّ أيضاً على وجود ميل لا شعوري للزنا بالمحارم، وقد أكدّ ذلك علماء النفس، قال فرويد:((تؤيد تجارب التحليل النفسي استحالة وجود نفور فطري من العلاقات المحرّمة، بل تظهر على العكس إن الرغبات الجنسية الأولى للإنسان المراهق هي من طبيعة محرمة، ولكنها مقموعة...))[2].

ويدل الخطاب للذكور العقلاء بأنهم هم الميّالون لانتهاك الحرمات، وإذا التزموا بالقانون فإنهم يصبحون أكثر صرامة في تطبيقه؛ لتحويل الدوافع السلبية إلى إيجابية مما يؤدي إلى إنتاج حضاري يعود بالفائدة الكبيرة من وجهة نظر اجتماعية، فضلا عن صيانة الذرية من العواقب الوخيمة للعقب الواحد لينتج جيلاً متمتعاً بالصحة وحفظ النسل.

فالتشريع الإلهي . إذن . يريد الارتقاء بالإنسان وترقية قيمه الأخلاقية، وإقصاء الدوافع الغريزية اللاشعورية العدوانية بخطاب العقلاء؛ لذلك نجد أن معاني نظم الآية الكريمة وترتيب محرماتها ينسجم مع مقولات أخلاقية جاءت متقابلة كالآتي:

احترام الكبير × العطف على الصغير

---

(1) كتب الخليفة أبو بكر الصديق (رض) إلى خالد بن الوليد أن ينكفئ إلى مالك بن نويرة لما امتنع عن دفع الزكاة، فأتاه مالك بن نويرة يناظره، واتبعته امرأته، فلما رآها خالد بن الوليد أعجبته، فقال : "والله لا نلت ما في مثابتك حتى أقتلك"، فنظر مالكاً فضرب عنقه وتزوج امرأته، فلما وصل الخبر إلى الخليفة أبي بكر (رض) غضب عليه، حتى كلمه عمر بن الخطاب (رض) فيه فلم يرضَ إلا أن يرجع إليه، فرجع إليه حتى قدم معه المدينة، فقال عمر(رض) لأبي بكر (رض) أن في سيف خالد رهقا فإن لم يكن هذا حقاً حقّ عليه أن تقيّده. وأكثر عليه في ذلك، فقال أبو بكر (رض): "هيه يا عمر تأوّل فأخطأ، فارفع لسانك عن خالد، فإني لا أشيم سيفاً سله الله على الكافرين"، وكتب أبو بكر إلى خالد أن يقدم عليه ففعل فأخبره خبره فعذره وتجاوز عنه وقبل منه.ظ: تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي: 31/2، تاريخ الطبري، الطبري:503/2، الكامل في التاريخ، ابن الأثير:358/2.

(2) الطوطم والحرام، سيجموند فرويد: 162.

أمهاتكم × بناتكم

العّمات والخالات × بنات الأخ وبنات الأخت

ويظهر في هذا النسق التفاوت في الأعمار الذي يتضمن معنى إنتاج أجيال من الأيتام، فضلا عن أن في المزدوجين الأخيرين من قدّم العمّات على الخالات إعلاءً لشأن تركيب العمة بأنها أخت الأب، التي تتضمن تعظيم الأب، بتعضيد قيمه الأخلاقية، تجاه أخته، إذ تصبح العمة مصونة من أخيها وابنه الذي تربطه بها علاقة نسب أسري قوي، فتكون العلاقات أرقى من علاقة الرجل بخالته، لعدم إسهام الأخت في صيانة أختها بدوافع لا شعورية إذ لا معنى لتحريم الأخت على أختها كما هو الحال في تحريم زواج الأخ من أخته.

وبهذا يحقق تحريم السبع المقربات من النسب تصرفاً أخلاقياً سامياً يرفع شأن المحرمات، ويحافظ على العلاقات القائمة، ويساعد على بناء العلاقات الاجتماعية الجديدة، ويضمن كثرة انتفاء الشركاء المتقاربين عمراً كيلا ينتج جيلاً معرضين لليتم؛ بسبب تفاوت الأعمار ويضمن للأجيال مقاومته للأمراض الوراثية، وعموماً يحقق نقله حضارية تقوّي العلاقات الأسرية، لتكون أساساً لبناء مجتمع متماسك تسود فيه علاقات الحب غير النفعي، ولذلك عمد الشرع الحيكم إلى توسيع دائرة المحرمات لإنتاج قيم أخلاقية جديدة تكمن بالوفاء لمن أسهم في تربية الرجل من غير اولات النسب بمجموعتين هما:

المجموعة الأولى: المرضعات والأخوات من الرضاعة وما يلحق هذه التسمية(الأمهات والأخوات) مقدما الأمهات لعظم شأنهن على الأخوات، ولعل تسمية المرضعة بـ(الأم) يشير إلى تمكين مفهوم الأمومة من خلال سبب الرضاعة، حتى يتولد الشعور المتبادل بينهما،بحيث تشعر المرضعة بأنها أمٌ، ويشعر الطفل في سن الرضاعة بأنه ابن لها، ولا تصبح المرضعة بهذا المفهوم ولا يحرم الزواج بها من دون حصول هذا الشعور، إذ لا يكتفى بالمصة وعدد الرضعات القليلة والمدة اليسيرة، أو من حيث الكم والكيف والمدة وما يلحق بها من الأحكام[1].

وكذلك الحال في مفهوم الأخت من الرضاعة لا يحصل إلا عند تمكنها من مرضعة واحدة حتى تشعر هي والذكر الراضع معها بأنهما أخوان لأم واحدة. وشرط التمكين هذا هو الذي ينشر الحرمة فيما يحاذي محرمات النسب من المحرمات السبع، وهما اثنتان هما المنتسبتان بطريق الولادة، هما الأم والبنت، وخمس بطريق الأخوة وهنّ:الأخت، والعمة، والخالة، وبنت الأخ، وبنت الأخت، ولمّا ذكر الرضاع ذكر مع كل قسم من هذين القسمين صورة تنبيها على الباقي، فذكر من قسم قرابة الأولاد والأمهات، ومن قسم قرابة الأخوة والأخوات، ونبّه بهذين المثالين على أن الحال في باب الرضاع كالحال في باب النسب[2]، ثم أنه k أكد هذا بصريح قوله:((يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب))[3].

فصار صريح الحديث مطابقا لما أشارت إليه الآية ((فزوج المرضعة أبوه، وأبواه جداه، وأخته عمته، وكل ولد وُلِدَ له من غير المرضعة قبل الرضاع وبعده فهم أخوته، وأخواته لأبيه، وأم المرضعة جدته، وأختها خالته، وكل من ولد لها من هذا الزوج فهم إخوته، وأخواته لأبيه وأمه، وأما ولدها من غيره فهم إخوته وأخواته لأمه))[4].

وفي هذه المجموعة يظهر تنظيم العلاقات بين الذكور المأمورين بالتحريم ومقابلهم من إناث وذكور، وكأنهم يتصلون بسبب النسب الذي يؤديه السبب، فهو يسلط الضوء على سرّ من أسرار هذا القسم الأقل درجة من سابقه؛ لافتقاده تشابه المورثات الجينية، ولكن وجوده ينشئ علاقات اجتماعية كثيرة ومتنوعة.

وقد وردت أحاديث نبوية شريفة تشير إلى انتقال الصفات والطباع عن طريق لبن المرضعة، قال k:((لا تسترضعوا

(1) ظ: الميزان، الطباطبائي:271/4.

(2) ظ: البحر المحيط، ابن حيان الأندلسي:219/3.

(3) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج:1071/2، في باب الرضاع ،وفي باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة:1446/11.

(4) البحر المحيط، ابن حيان الأندلسي:219/3.

الحمقاء فإنّ اللبن يعدي، وإنّ الغلام ينزع إلى اللبن، يعني إلى الضئر في الرعونة والحمق))[1]. وقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام عندما سئل عن امرأة ولدت من الزنا في اتخاذها ضئرا؟ قال: ((لا تسترضعها ولا ابنتها))[2].

وأثبت الطب الحديث[3] وجود أجسام في لبن الأم المرضعة الذي يترتب على تعاطيه تكوين أجسام مناعية في جسم الرضيع، وعندما ترضع اللبن تكتسب بعض الصفات الوراثية الخاصة بالمناعة من اللبن الذي ترضعه، وبذلك تكون مشابهة لأخيها ولأختها في هذه الصفات الوراثية، وقد وجد أن تكوّن هذه الجسيمات المناعية يمكن أن يؤدي إلى أعراض مرضية عند الأخوة في حال الزواج

المجموعة الأخرى: التي تضمّ أغلبها نساء يفيد في تحريمهن على الرجل في تنظيم العلاقات النفسية بين النساء ذوات العلاقات المختلطة الجنسية والاجتماعية كيلا تسطو الدوافع الغريزية على ما هو أقدس منها؛ لذلك وضعت حدود بينهما لزيادة دائرة الحب المكفوف، الذي يولد معاني سامية بعيدة عن نوازع التنافس والغيرة على دائرة شهوية واحدة، مما يميز الإنسان من الحيوان بوضوح أكثر، وتشمل هذه المجموعة ما يأتي:

1. أمهات نسائكم.
2. ربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنّ، فإن لم تكونوا دخلتم بهنّ فلا جناح عليكم.بشرط الدخول بأمهاتهن، أما العقود عليهن فحسب من دون دخول فليس محرمات.
3. حلائل أبنائكم الذين من أصلابكم.
4. الجمع بين الأختين إلا ما قد سلف.

نلحظ أن هذه المجموعة تهدف إلى تنظيم العلاقات المتداخلة الجنسية والاجتماعية بتحويل العلاقة الجنسية إلى علاقة اجتماعية؛ لأنها تصبح مشروطة إذا أباحت شيئاً فإنها تحرم بآخر له علاقة قوية به، لوجود ميل غريزي[4]، عند الرجل في الهيمنة على الطرفين وإخضاعهما لسيطرته تتضمنه عقدة أوديب التي يحملها رجال في لا شعورهم معنى القوة والفاعلية مقابل صفة الأنوثة والسلبية[5].

وبدأ النسق التحريمي بتحريم أم الزوجة لتعظيم شأنها من أن تدخل في صراع شهوي مع ابنتها، فتستبدل حبّها الأمومي الرفيع لابنتها بما هو أدنى. والتحريم يحافظ على استمرارا هذا الحبّ، فضلا عن أنّ زوج الابنة سيحوّل ميوله النفسية تجاه الأم إلى حبّ مكفوف.

أما عند الزواج بالأم فإن ابنتها ستحرم على الزوج بشرط الدخول بالأم، في حين لم يشترط الدخول بالابنة لتحريم أمها أي أن مجرد العقد سيحرمها، ونقل العياشي(ت320هـ)تطبيق هذا الحكم عن الإمام علي في المرأة إذا تزوجت ثم طلقت قبل الدخول بها فان ابنتها تحل للزوج العاقد، لكنه لو تزوجت الابنة، ثم طلقها قبل أن يدخل بها لم تحلّ له أمّها، وذلك أن الحكم لا يعكس لأن الله يقول: "وأمهات نسائكم" لم يستثنِ في هذه كما اشترط في تلك هذه ها هنا مبهمة ليس فيها شرط، وتلك فيها شرط[6].

ولعل غريزة الأمومة تجاه الابنة، وكبر سنها هو الذي يجعلها ترضى بفسخ العقد عنها والزواج بابنتها، هذه هي طبيعة

---

(1) الكافي، الكليني:43/6.

(2) م.ن:43/6.

(3) ظ: موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة، يوسف الحاج أحمد: 156.

(4) الغريزة: نمط سلوكي غير مكتسب يستعمل في علم النفس الحيواني خاصة.ظ: علم النفس في حياتنا العملية، د.برنهارت: 32.

(5) ظ: الموجز في التحليل النفسي، سيجموند فرويد: 61.

(6) ظ: تفسير العياشي، العياشي:257/1، ظ: تفسير الصافي، الفيض الكاشاني:435/1-436.

الأمّ مضحية في كل شيء، بخلاف الابنة التي تشعر أن أمها قد نافستها على منطقتها الشهوية، ولهذا قدّم تعالى تحريم أم الزوجة الفضلى على تحريم الابنة الأدنى فضلا، أو تقديم الأكبر على الأصغر.

ثم يأتي تحريم حلائل الأبناء لفصل المناطق الشهوية للابن عن أبيه، والخطاب موجه للأب لكبر سنه، ولوجود عاطفة قوية تجاه ابنه، ويريد الله تعالى تحويل جزء من عاطفته الابويه إلى زوج ابنه، ويُنزلها منزلة الابن على السواء، ليكون الابن مطمئناً إلى نظر الأب إلى زوجته فتقوى العلاقات الاجتماعية بينهما لرعاية الأب موضوع حب الابن.

وأخيراً يأتي تحريم (الجمع بين الأختين) للحفاظ على علاقتهما الاجتماعية من أن تتزعزع وتستبدل بعلاقة غريزية تضم نوازع التنافس والغيرة، فإذا طلقت إحداهما أو ماتت جاز الزواج بالأخرى لانقطاع التنافس على منطقة شهوية واحدة بينهما.

الخاتمة:

توصل البحث إلى جملة من النتائج، لعل من أهمها:

1. أثمر البحث من خلال النظر الأسلوبي أن ذكر حرمة نكاح المحرمات بتعداد أصنافها قد اتخذ نسقاً أسلوبياً يحكمه ترتيب بديع، حتى أصبح من المثيرات الأسلوبية التي تثير التنبه والتأمل لاكتشاف معانيها الإيحائية العميقة.
2. جاء ذكر حرمة نكاح زوجة الأب منفردا ومتقدماً على باقي المحرمات:(الأم، والبنت، والأخت.... إلخ)، على الرغم من أن نكاح زوجة الأب يبدو . في الظاهر . أهون أمراً وأقل خطراً من باقي المحرمات.

وقد بيّن البحث أن ثمة أسباباً دعت إلى هذا التقديم منها: تعظيم شأن الآباء واحترامهم في تحريم منافسة أبنائهم لهم على منطقة شهوية واحدة سواءً أكان ذلك نكاحاً صحيحاً (عقد) أم فاسداً(زنا)، وكذلك لتعظيم حرمة زوجة الأب وعدم الاستهانة بها؛ لأنّ الاستهانة تمثل نكوصاً نفسياً تنشط عدوانية الأبناء الكامنة لآبائهم المتضمنة في عقدة أوديب، عن طريق مسوغات غير مقنعة بأنّ زوجة الأب غريبة عن دائرة الأمهات الأسرية.

فضلا عن بشاعة هذا الزواج، إذ عدّ أفحش من الزنا بموازنة وصف فعل الزنا بفعل هذا الزواج المحرّم؛ لأنّ . في الأعم الأغلب . من يتزوج بامرأة يبغض من كان زوجها قبله، ويترتب على ذلك أن يمقت الابن أباه، وتستبدل العلاقة القوية بعلاقة ضعيفة، ويتحول الحب الأبوي إلى بغض وكره، وتكون العلاقة بينهما غير مبنية على الثقة المتبادلة ولاسيما عند اختلاطهما في بيت واحد، والتحريم يمنع هذه الشكوك.

3. استدل البحث من قوله تعالى:﴿**إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ**.....﴾ في أن حرمة نكاح زوجة الأب، أشارت إلى المنكوحات وليس إلى النكاح نفسه، فـ(ما) في قوله تعالى:﴿**مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ**﴾، ليست مصدرية، بل بمعنى اسم الموصول، ويكون معنى الاستثناء (إلا ما قد سلف)، أي: ما مات منهنّ والمقصود من ذلك سد باب الإباحة.
4. أن ترتيب ذكر المحرمات:(الأم، والبنت، والأخت....ألخ) لم يكن اعتباطياً بل جاء مقصودا ومعجزاً في ترتيبه ونظامه شأنه شأن سائر نظم القرآن الكريم، وإن بدا للوهلة الأولى انه مجرد تعداد للمحرمات، وكان هذا الترتيب يتدرّج من العلاقات الاجتماعية الأقوى نزولاً إلى الأضعف بما تقتضيه الحكمة الإلهية التي تريد أن تحافظ على القيم الأخلاقية العليا والقيم الاجتماعية المتينة بالاستمرار بتحريم هذه الرغبة الرخيصة التي لا تليق بمقام الإنسان من حيث رقيه العقلي والحضاري والاجتماعي وبما يتفق مع النواميس الطبيعة والمقتضيات الاجتماعية والشرعية والأخلاقية والصحية.

المصادر والمراجع:

1. الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي(ت911هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (2007م).
2. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي(ت982هـ)، وضع حواشيه عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، (1999م).
3. أسباب النزول، علي بن أحمد الواحدي النيسابوري(ت468هـ)، دراسة وتحقيق السيد الجميلي، دار الكتاب العربي،

بيروت، ط2(1989م).
4. الأسلوب الرؤية والتطبيق، د. يوسف أبو العدوس، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، (2007م).
5. إعجاز القرآن،لأبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني(ت403هـ)، تحقيق: السيد احمد صقر، دار المعارف، القاهرة، 1945م.
6. البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بابن حيان الأندلسي(ت745هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2(2007م).
7. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين أبو عبد الله محمد الزركشي(ت794هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، (2007م).
8. بلاغة التقديم والتأخير في القرآن الكريم، د. علي أبو القاسم عون، دار المدار الإسلامي، بيروت، 2006م.
9. بلاغة الخطاب وعلم النص، د. صلاح فضل، عالم المعرفة، سلسلة كتب شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة، الكويت،(صفر 1413هـ/آب 1992م).
10. البيان في روائع القرآن، د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط2، (2000م).
11. تاريخ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري(ت310هـ)، تحقيق نخبة من العلماء الأجلاء، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، (د.ت).
12. تاريخ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب اليعقوبي(ت284هـ)، دار صادر، بيروت، (د.ت).
13. التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله العكبري(ت616هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1998م).
14. التبيان، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي(ت460هـ)، تحقيق وتصحيح أحمد حبيب قصير العاملي، مطبعة النعمان، النجف الأشرف (1963م).
15. التخييل والمحاكاة في الفكر الفلسفي والبلاغي، د. عبد الحميد جيده، دار الشمال للطباعة والنشر والتوزيع، طرابلس، لبنان، 1980م.
16. تفسير الصافي، محمد بن المرتضى الملقب بالفيض الكاشاني(ت1091هـ)، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط2 (1982م).
17. تفسير العياشي، أبو النصر محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي المعروف بالعياشي(ت320هـ)، تصحيح وتعليق هاشم الرسولي المحلاتي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، (1991م).
18. تفسير القرآن العظيم، لابن كثير الدمشقي (ت774هـ)، راجعه وخرج أحاديثه أيمن محمد نصر الدين، والدكتور عبد الرحمن الهاشمي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، (2006م).
19. تفسير القمي، أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي(ق3هـ)، إشراف لجنة التحقيق والتصحيح في مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، (1991م).
20. تفسير الكاشف، محمد جواد مغنية، دار الكتاب الإسلامي، (2003م).
21. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري(ت310هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط2(1954م).
22. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي(ت671هـ)، تحقيق سالم البدري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، (2004م).
23. جزيرة العرب قبل الإسلام ، برهان الدين دلّو، دار الفارابي، بيروت، ط2، 2004م.
24. الجنى الداني في حروف المعاني، صنعة الحسن بن قاسم المرادي(ت749هـ)، تحقيق فخر الدين قباوة،والأستاذ محمد نديم، دار الكتب العلمية، بيروت، (1992م).
25. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي المالكي(ت875هـ)، تحقيق د. عبد الفتاح أبو سنة وآخرين، دار إحياء التراث العربي، (1418هـ).
26. دلائل الإعجاز، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني (ت471هـ)،قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة، ط3(1992م).

27. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل محمد الآلوسي البغدادي(ت1270هـ)، تحقيق محمد أحمد أمين، وعمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (1999م).
28. سنن النسائي، أحمد بن شعيب النسائي(ت303هـ)، دار الفكر، بيروت، (1930م).
29. شريعة حمورابي، ترجمة النص المسماري مع الشروحات اللغوية والتاريخية، د. نائل حنون، دمشق، 2005م.
30. الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، أحمد بن فارس(ت395هـ)، تحقيق أحمد صقر، مكتبة ومطبعة دار إحياء الكتب العربية، مصر، 1977م.
31. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(ت261هـ)، دار الكتب العلمي، بيروت، (2001م).
32. الطوطم والحرام، سيجموند فرويد، ترجمة جورج طرابيشي، دار الطليعة، بيروت، 1983م.
33. العرب قبل الإسلام، أحوالهم السياسية والدينية وأهم مظاهر حضارتهم، د. محمود عرفة محمود، دار الثقافة العربية (د.ت).
34. علم النفس في حياتنا العملية، د. برنهارت، ترجمة د. إبراهيم عبد الله محيي، مكتبة أسعد، بغداد، ط4، 1984م.
35. العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي(ت175هـ)، تحقيق د.مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، دار الرشيد للنشر، سلسلة المعاجم والفهارس(16)، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية.
36. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني(ت1250هـ)، عالم الكتب، بيروت، (د.ت).
37. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت . القاهرة ،الطبعة الشرعية (214)، (1995م).
38. القرآن والوراثة، طارق الطاهري، مطبعة أسعد، بغداد (د.ت).
39. الكافي،الكليني(ت329هـ)،تحقيق علي أكبر غفاري،مطبعة حيدري،دار الكتب الإسلامي . آخوندى، ط4، 1365هـ.
40. قلق في الحضارة، سيجموند فرويد، ترجمة جورج طرابيشي، دار الطليعة، بيروت، 1977م.
41. القوانين السومرية والقوانين البابلية القديمة، د. جيا فخري عمر محمد علي الجاف، دار تموز للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2011م.
42. الكامل في التاريخ، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني بن الأثير(ت630هـ)، دار صادر، بيروت (1966م).
43. الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر (سيبويه)(ت180هـ)، علق عليه ووضع حواشيه د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، (1999م).
44. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ،محمد علي التهانوي(ت. ق12هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة د. توفيق العجم، تحقيق د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية، د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية، د. عبد جورج زيناتي، مكتبة لبنان، بيروت، (1996م).
45. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل،لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي(ت538هـ)، حققها على نسخة خطية:عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، (2001م).
46. لباب النقول في أسباب النزول، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت911هـ)، ضبطه وصححه الأستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
47. لسان العرب، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري الأفريقي المصري(ت711هـ)، حققه وعلق عليه ووضع حواشيه عامر أحمد حير، وعبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، (2006م).
48. مثالب العرب والعجم، أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي(ت204هـ)، حققه وضبط نصوصه التاريخية محمد حسن الحاج مسلم الدجيلي، مطبوعات دار الأندلس، بيروت، (2009م).
49. مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي(من أعلام ق6هـ)، حققه وعلق عليه لجنة من العلماء والمحققين الاختصاصيين، قدم له محسن الأمين العاملي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، (1995م).
50. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت546هـ)، تحقيق عبد السلام عبد الشامي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، (2001م).

51. المحيط في أصوات العربية ونحوها وصرفها، محمد الأنطاكي، مكتبة دار الشرق، شارع سوريا، بيروت، (1972م).
52. المدخل في علم الجمال، هديل بسام، عمان، (1993م).
53. معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي(ت540هـ)، تحقيق محمد عبد الله النمر وآخرين، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، (1997م).
54. معاني الحروف، لأبي الحسين علي بن عيسى الرماني النحوي (ت384هـ)، حققه وخرج شواهده وعلق عليه، د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، جدة، ط3، (1984م).
55. معاني القرآن ، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء(ت207هـ)،تحقيق أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، دار السرور، (د.ت).
56. معاني القرآن وإعرابه المسمّى المختصر في إعراب القرآن ومعانيه، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الزجاج البغدادي (ت311هـ)، قدم له د. فتحي عبد الرحمن حجازي، دار الكتب العلمية، بيروت، (2007م).
57. مفاتيح الغيب ،محمد بن فخر الدين بن ضياء الدين الرازي(ت604هـ)، دار الفكر، بيروت، ط3، (1985م).
58. مفتاح العلوم، لأبي يعقوب يوسف بن محمد السكاكي(ت626هـ)، حققه وقدم له وفهرسه د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، (2000م).
59. مفردات ألفاظ القرآن، للعلامة الراغب الأصفهاني (ت425هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، منشورات طليعة النور، (1427هـ).
60. الموجز في التحليل النفسي، سيجموند فرويد، ترجمة سامي محمود علي وعبد السلام قفاش، دار المعارف، مصر،(د.ت).
61. موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة، يوسف الحاج أحمد، دار بن حجر، دمشق، (2007م).
62. موسى والتوحيد، سيجموند فرويد، ترجمة جورج طرابيشي، دار الطليعة، بيروت، (د.ت).
63. الميزان في تفسير القرآن،محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، (1997م).
64. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور،برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي(ت885هـ)، خرج آياته وأحاديثه ووضع حواشيه عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2(2003م).
65. النقد الفني، دراسة جمالية وفلسفية، جيروم ستولينتز، ترجمة د. فؤاد زكريا، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط2، بيروت، 1980م.